خزانة الألباني (١)

علوم الحديث

للعلامة الألباني
رحمه الله

جمع وإعداد

عصام موسى هادي

الدار العثمانية
عمان

الطبعة الأولى
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م





المقدمـــة

إنَّ الحمد لله ؛ نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله ؛ فلا مضلَّ له ، ومن يضلل ؛ فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله .

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ .

﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً ﴾.

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ﴾ .

أما بعد :

فقد منَّ الله علي بجمع الفوائد الحديثية من كتب شيخي وأستاذي العلامة الألباني رحمه الله تعالى وقد

أفردت ما رأيته حينها مناسباً في رسالة مطبوعة ولله الحمد : ((الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة الألباني))، ثم أودعت القسم الآخر في مشروع رسالة سميتها ((علوم الحديث)) أجمع فيها المصطلح والتعريفات الحديثية ؛ لتكون نواة رسالة في علوم مصطلح الحديث من كلام شيخي وأستاذي، وقد تمهلت فيها رجاء أن أستوعب أكبر قدر ممكن من كلام شيخنا، ثم بدا لبعض إخواننا أن أقوم بطبعها ثم أستدرك بعد ما يكون قد فاتني؛ وخصوصاً أن جُلَّ كتب شيخنا قد طبعت، فاستحسنت ذلك منه، وشرعت في تجهيزها للطباعة، وبينما أقوم بذلك أخبرني بعض إخواننا أن هناك أخاً مصرياً قد جمع كلام شيخنا في المصطلح في رسالة ولم أقف عليها ولكل وجهة هو موليها .

وكتبه

عصام موسى هادي

* * *

غاية علم الحديث

الغاية من علم الحديث هي معرفة الصحيح من غيره ، كما قال عز الدين ابن جماعة ، ونص كلامه: ((علم الحديث ؛ علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن ، وموضوعه السند والمتن ، وغايته معرفة الصحيح من غيره)) . اهـ من قواعد التحديث للقاسمي[1] .

واعلم أن فن التخريج ليس غاية في نفسه عند المحققين من المحدثين ، بحيث يقتصر أمره على أن يقول مخرج الحديث : ((أخرجه فلان وفلان و . عن فلان عن النبي ﷺ)) ، كما يفعله عامة المحدثين قديماً وحديثاً ، بل لا بد أن يضم إلى ذلك بيانه لدرجة كونه ضعيفاً ، فإنه والحالة هذه لا بد له من أن يتتبع طرقه وشواهده لعله يرتقي الحديث بها إلى مرتبة القوة ، وهذا ما يعرف في علم الحديث ((بالحسن لغيره)) أو ((الصحيح لغيره)) ، وهذا في الحقيقة من أصعب أنواع

(١) التعقب الحثيث (٦٠) .

علوم الحديث وأشقها؛ لأنه يتطلب سعة في الاطلاع على الأحاديث والأسانيد في بطون كتب الحديث مطبوعها ومخطوطها ، ومعرفة جيدة بعلل الحديث وتراجم رجاله ، أضف إلى ذلك دأباً وجلداً على البحث، فلا جرم أنه تقاعس عن القيام بذلك جماهير المحدثين قديماً، والمشتغلين به حديثاً وقليل ما هم .

على أنني أرى أنه لا يجوز في هذه الأيام الاقتصار على التخريج دون بيان المرتبة؛ لما فيه من إيهام عامة القراء الذين يستلزمون من التخريج القوة – أن الحديث ثابت على كل حال – وهذا مما لا يجوز كما بينته في مقدمة : «غاية المرام» فراجعه فإنه هام[١]

.

* * *

---

(١) الإرواء (١/١١).

صفات المحدث

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في ((التقريب)) (٢٣٢) ما مختصره: ((علم الحديث شريف، يناسب مكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم ، وهو من علوم الآخرة ، من حرمه حرم خيراً عظيماً ، ومن رزقه نال فضلاً جزيلاً ، فعلى صاحبه تصحيح النية ، ويطهر قلبه من أغراض الدنيا . وليستعمل الأخلاق الجميلة والآداب، ثم ليفرغ جهده في تحصيله ولا يحملنه الشره على التساهل في التحمل فيخل بشيء من شروطه وينبغي أن يستعمل ما يسمعه من أحاديث العبادات والآداب فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه ، وليحذر كل الحذر من أن يمنعه الكبر من السعي التام في التحصيل وأخذ العلم ممن دونه في نسب أو سن أو غيره، ولا ينبغي أن يقتصر على سماعه وكتبه دون معرفته وفهمه ، فليتعرف صحته وضعفه ، ومعانيه ولغته وإعرابه ، وأسماء رجاله ، محققاً كل ذلك ، وليشتغل بالتخريج والتصنيف إذا تأهل له ، وليحذر إخراج تصنيفه إلا بعد تهذيبه وتحريره ، وتكريره النظر فيه ، وليحذر من تصنيف ما لم يتأهل له)) [١].

* * *

---

(١) الرد على البوطي (٦١) .

الحـديث

الحديث إذا أطلق فلا يراد منـه إلا المرفـوع إلا لقرينة .

أقسام الحديث:

الحديث من حيث درجاته ثلاثة أقسام[١] :

١- صحيح .

٢- حسن .

٣- ضعيف .

الحديث الصحيح:

تعريف الحديث الصحيح : وهو المسند المتصل برواية العدل الضابط عن مثله عن مثله إلى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معلاً[٢] .

أقسام الحديث الصحيح[٣] :

١- صحيح لذاته ، وقد مرَّ تعريفه .

(١) آداب الزفاف (٢٢٥) وصحيح الترغيب.
(٢) الضعيفة (٧٣/٢و٣٤٧) .
(٣) النصيحة (١١) .

٢- صحيح لغيره : وهو الذي في سنده ضعف غير شديد ، وله شاهد مثله أو أكثر لم يشتد ضعفه يكون حسناً لذاته فيرتقي إلى درجة الصحيح بشاهد معتبر[١].

منزلة الصحيحين:

ينبغي أن يشتغل بكتب السنة أن يجعل عمدته على الصحيحين؛ لاتفاق الأمة عليهما ، واعتنائها بروايتهما أكثر من غيرهما من كتب السنة الأخرى[٢].

وترجيح ما في الصحيحين على ما كان عند غيرهما ليس على إطلاقه[٣] .

ولا يجوز عزو الحديث إذا كان في الصحيحين أو في أحدهما إلى غيرهما ، إلا تبعاً أو لزيادة فيه ، لما فيه من إيهام أنه ليس مقطوعاً بصحته[٤] .

وليس من شروط صحة الحديث أن يكون على شرط الشيخين، بل قد صححا أحاديث كثيرة خارج كتابيهما وليست على شرطهما[٥].

---

(١) التعقب الحثيث (٢٨) .
(٢) تمام المنة (٢٩١) .
(٣) الصحيحة (٥٣٧/٢) .
(٤) تمام المنة (٣٦٠) .
(٥) الصحيحة (٣٨٨/١) .

واعلم أن أحاديث الصحيحين تفيد العلم[1].

صحيح البخاري[2]:

ومن المقرر في علم الحديث أن أحاديث ((صحيح البخاري)) تنقسم إلى قسمين:

الأول: هي التي يسندها البخاري إلى النبي ﷺ؛ أي يسوق أسانيدها متصلة منه إلى النبي ﷺ . وهذا القسم كله صحيح عند العلماء إلا أحرفاً يسيرة جداً وهم فيها بعض الرواة.

والآخر: هي التي يذكرها بدون إسناد متصل إلى النبي ﷺ ، وله صور كثيرة لا مجال لذكرها الآن ، وهذا القسم يسمى بالحديث المعلق ، وقد اتفقوا أن فيه الصحيح والحسن والضعيف ، ولا يمكن العلم بمعرفة رتبة هذا القسم من مجرد إيراد البخاري إياه في صحيحه بخلاف القسم الأول ، اللهم إلا إذا صدر الحديث المعلق بصيغة الجزم مثل : ((قال وروى وذكر)) ونحوها ، فإنه يدل على أنه صحيح عنده ، وإذا صدره بصيغة التمريض ، مثل : ((روي ، وذُكر)) ونحوهما ، فإنه يدل على ضعفه عنده ، على أن هذا ليس مضطرداً عنده ، فكثيراً ما يصدره بصيغة الجزم ويكون ضعيفاً ، وقد يصدره بصيغة التمريض وهو

---

(١) الصحيحة (٧٦١/٦) .
(٢) نقد نصوص حديثية (٧) .

عنده صحيح لأسباب لا مجال لذكرها الآن ، وقد أوردها الحافظ ابن حجر العسقلاني في ((مقدمة فتح الباري)) فمن شاء الإطلاع عليها فليرجع إليه .

وإنما الطريق الوحيد لمعرفة ذلك الرجوع إلى سند الحديث الذي علقه البخاري ، في كتب السنة الأخرى كالسنن وغيرها ، فيدرس سنده ثم يعطى ما يستحقه من رتبة .

واعلم أنه ليس من السهل الطعن في صحة حديث رواه البخاري في ((المسند الصحيح)) لمجرد ضعف في إسناده، لاحتمال أن يكون له شواهد تأخذ بعضده وتقويه[1].

واعلم أن صحيح البخاري مع جلالته وتلقي العلماء له بالقبول كما سبق ذكره في المقدمة؛ فإنه لم يسلم من النقد من بعض العلماء، وإن كان غالبه مجانباً للصواب؛ كما شرحه الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح، ومن أسباب ذلك أن الناقد يقف في نقده عند خصوص إسناد البخاري ، وهو في هذه الحالة مصيب ، ولكنه يكون مخطئاً حين لم يتجاوزه إلى غيره ؛ كما فعل ابن حزم في حديث تحريم المعازف[2].

---

(١) الصحيحة (١٨٥/٤).
(٢) مختصر صحيح البخاري (٢/ ٤) .

صحيح مسلم:

وهو للإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري و«صحيحه» يلي كتاب الإمام البخاري في الصحة ويمتاز عليه في التبويب والترتيب[١].

الزيادات على الصحيحين:

واعلم أن البخاري ومسلماً لم يقصدا استيعاب الحديث الصحيح باعترافهما لذا خرجت كتب ومصنفات حوت من الأحاديث ما ليس فيهما[٢]، بل في السنن وغيرها بعض الأحاديث قد تكون في الصحة مثل بعض ما في الصحيحين وتارة أعلى[٣] .

و«مسند الإمام أحمد» أحياناً يفوق أحاديث الصحيحين في الصحة[٤] .

---

(١) التعليق على كلمة الإخلاص لابن رجب (٦٦) .
(٢) الإرواء (١٢١/٢) .
(٣) إصلاح المساجد (١٥٢) .
(٤) الباعث الحثيث (١٠٩/١) .

الكتب الستة:

هي :

١- صحيح البخاري

٢- صحيح مسلم

٣- سنن أبي داود

٤- سنن النسائي

٥- سنن الترمذي

٦- سنن ابن ماجة .

واعلم أنَّ إطلاق لفظة ((الصحاح)) على الأمهات الستة فيه تساهل لا يخفى على أهل العلم ، ولذلك لم يجر عليه المتقدمون العارفون بهذا العلم[١] ؛ لأنَّ ما تضمنته الكتب المذكورة وغيرها – باستثناء الصحيحين – ليس كل ما فيها من الحديث صحيحاً . بل منه الصحيح والحسن والضعيف ، وفي بعضها الموضوع أيضاً[٢] .

(١) حجاب المرأة المسلمة لابن تيمية (٤٦) .
(٢) دفاع عن الحديث النبوي (٣) .

عدم الاعتماد على سكوت أبي داود:

اشتهر عن أبي داود أنه قال في حق كتابه السنن: ((ما كان في كتابي هذا من وهن شديد بينته ، وما لم أذكر فيه شيئاً ؛ فهو صالح)).

فاختلف العلماء في فهم مراده من قوله : ((صالح)) فذهب بعضهم إلى أنه أراد أنه حسن يحتج به .

وذهب آخرون إلى أنه أراد ما هو أعمّ من ذلك ، فيشمل ما يحتج به ، وما يستشهد به ، وهو الضعيف الذي لم يشتد ضعفه . وهذا هو الصواب بقرينة قوله: (وما فيه وهن شديد بينته) ؛ فإنه يدل بمفهومه على أنَّ ما كان فيه وهن غير شديد لا يبينه . فدل على أنه ليس كل ما سكت عليه حسناً عنده، ويشهد لهذا وجود أحاديث كثيرة عنده لا يشك عالم في ضعفها، وهي مما سكت أبو داود عليها ، حتى إنَّ النووي يقول في بعضها : ((وإنما لم يصرح أبو داود بضعفه لأنه ظاهر)).

ومع هذا فقد جرى النووي رحمه الله على الاحتجاج بما سكت عنه أبو داود في كثير من الأحاديث، ولم يعرج فيها على مراجعة أسانيدها ، فوقع بسبب ذلك في أخطاء كثيرة .

وقد رجح هذا الذي فهمناه عن أبي داود العلماء المحققون أمثال ابن منده والذهبي وابن عبد الهادي وابن كثير وقد نقلت كلماتهم في مقدمة كتابي ((صحيح أبي داود)) .

ثم وقفت على كلام الحافظ ابن حجر في هذه المسألة ، وقد ذهب فيه إلى هذا الذي ذكرناه وشرحه واحتج له بما لا تراه لغيره ، ولولا خشية الإطالة لنقلته هنا فأكتفي بالإحالة إلى مصدره وهو توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (١٩٦/١-١٩٩) للإمام الصنعاني[١].

تصحيح الترمذي:

الترمذي معروف عند العلماء بتساهله في التصحيح ، حتى قال الذهبي في ترجمة كثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف من ((الميزان)): ((ولهذا لا يعتمد العلماء على تصحيحه)) .

وكذلك ابن السكن ليس تصحيحه مما إليه يركن، ولذلك لا بد من النظر في سند الحديث إذا صححه أحد هذين أو من كان مثلهما في التساهل كابن خزيمة وابن حبان ، حتى يكون المسلم على بصيرة من صحة حديث نبيه ﷺ [٢] .

---

(١) تمام المنة (٢٧) .
(٢) تمام المنة (١٠٨) .

مسند الإمام أحمد:

اعلم أنَّ مسند الإمام أحمد ؛ فهو لغزارة مادته تكثر فيه الأحاديث الضعيفة وهذا مما لا خلاف فيه عند أهل العلم[1] .

وفيه أحاديث تفوق أحياناً أحاديث الصحيحين صحة .

موطأ الإمام مالك:

أما «الموطأ» للإمام مالك ، فهو مع جلالته لا يخلو من كثير من الأحاديث المرسلة والمعضلة ، وبعضها مما لم يوجد له أصل أصلاً كحديث : «إني لا أنسى ولكن أُنسى»، وبعضها وجد له أصل عند بعض المحدثين وفيه الصحيح والضعيف ، فلا بد من التحري . ولذلك قال السيوطي في «التدريب» (٥٤) : «صرح الخطيب وغيره بأن الموطأ مقدم على كل كتاب من الجوامع والمسانيد فعلى هذا هو بعد صحيح الحاكم . وأحصيت ما في «الموطأ» وما في حديث سفيان بن

(١) دفاع عن الحديث النبوي (٦) .

عيينة فوجدت في كل واحد منهما من المسند خمسمائة ونيفاً مسنداً ، وثلاثمائة مرسلاً ونيفاً ، وفيه نيف وسبعون حديثاً ، قد ترك مالك نفسه العمل بها ، وفيها أحاديث ضعيفة ، وهّاها جمهور العلماء» .

قلت : وهذا هو الصواب الذي يشهد به كل عارف بهذا العلم ، درس أحاديث «الموطأ» دراسة علمية عن كثب ، وكل ما قد يقال على خلافه فهو مردود بشهادة الواقع والنقد العلمي الصحيح[1] .

واعلم أن الموطأ ليس من الكتب الستة في الاصطلاح[2] .

(١) دفاع عن الحديث النبوي (٥) .
(٢) نقد نصوص حديثية (٥) .

سنن الدارمي:

اعلم أن كتاب الدارمي هذا هو على طريقة السنن الأربعة في ترتيب الكتب والأبواب ، ولذلك فالصواب إطلاق اسم السنن عليه كما فعل فضيلة الشيخ دهمان في طبعته إياه .

وقد اشتهر قديماً بـ ((مسند الدارمي)) ، وهذا وهم لا وجه له مطلقاً عند أهل العلم ، ومثله تسميته بـ (الصحيح) وهذا أبعد ما يكون عن الصواب ، لأن فيه أحاديث مرفوعة كثيرة ضعيفة الأسانيد ، وبعضها مرسلات ومعضلات ، وفيه آثار موقوفة ، وكثير منها ضعيفة ، فأنى له الصحة ! [١].

مسند أبي عوانة:

من المعلوم عند النابغين العارفين بهذا الفن أن ((مسند أبي عوانة)) إنما هو مستخرج على ((صحيح مسلم)) يخرج فيه أحاديثه بأسانيد له إلى شيخ مسلم أو من فوقه إذا تيسر له وهو الغالب[٢] .

---

(١) التوسل (١٣١) .

(٢) الصحيحة (٤٦٥/٦) .

المستدرك على الصحيحين للحاكم:

((مستدرك الحاكم)) فيه أوهام كثيرة في الرجال والأسانيد كما يعرف ذلك من له عناية بدراسته ومعرفة برجاله ، كما وقعت له أخطاء كثيرة في تصحيح كثير من أسانيده وعللوا ذلك بأنه لم يتح له أن يبيضه[1] ، لذا إطلاق لفظة (الصحيح) على المستدرك فيه تسامح ظاهر ، لكثرة الأحاديث الضعيفة والمنكرة الواقعة فيه ، بل وبعض الموضوعات . ولذلك تجد الحذاق من المحدثين يقولون : رواه الحاكم في ((المستدرك)) [2].

المختارة للضياء المقدسي:

اعلم أن شرطه في هذا الكتاب قائم على كثير من التساهل من الإغضاء عن جهالة الرواة تارة ، وعن ضعفهم تارة أخرى . فهو على هذا متساهل في التصحيح كالحاكم ، وإن كان هو أحسن حالاً منه كما شهد بذلك ابن تيمية رحمه الله [3] .

الحديث الحسن:

---

(١) قلت : علق الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة على كلمة للحاكم : ((صحيح على شرط مسلم ، وقد بلغني أنه أخرجه في آخر الكتاب)) قال ابن حجر (٥١٠/١) : ((قلت : أظنه في حال تصنيف المستدرك كان يتكل على حفظه ، فلأجل هذا كثرت أوهامه . والحديث فقد أخرجه مسلم كما ظن)) .

(٢) الصحيحة (٥٣٦/١) و شرح العقيدة الطحاوية (١٤٤) .

(٣) الضعيفة (١٢٨/٢ و٣٤٣) .

تعريف الحديث الحسن[١] : هو مادون الصحيح مما فيه ضعف قريب محتمل ، عن راوٍ لا ينتهي إلى درجة الثقة الضابط ، ولا ينحط إلى درجة العدل السيئ الحفظ.

وبعبارة أخرى : هو الذي فيه راوٍ خف ضبطه عن راوي الحديث الصحيح[٢] .

أقسام الحديث الحسن[٣] :

١- حسن لذاته .

٢- حسن لغيره وهو الذي تقوى [بالطرق] ولكن لم تكثر طرقه ويكفي فيه طريقان لم يشتد ضعفهما[٤] .

والحديث الحسن لغيره ، وكذا الحسن لذاته من أدق علوم الحديث وأصعبها ؛ لأن مدارهما على من اختلف فيه من العلماء من رواته ، ما بين موثق ومضعف ، فلا يتمكن من التوفيق بينها ، أو ترجيح قول على الأقوال الأخرى ، إلا من كان على علم بأصول الحديث وقواعده ، ومعرفة قوية بعلم الجرح والتعديل ، ومارس ذلك علمياً مدة طويلة من عمره ، مستفيداً من كتب التخريجات ونقد الأئمة النقاد ، عارفاً

---

(١) أداء ما وجب (١٣٣) .
(٢) صحيح ابن ماجة (و) .
(٣) النصيحة (٥٤) .
(٤) صحيح الترغيب (١/٩/الطبعة الجديدة) .

بالمتشددين منهم والمتساهلين ، ومنهم وسط بينهم ، حتى لا يقع في الإفراط والتفريط ، وهذا أمر صعب قل من يصير ! له ، وينال ثمرته ، فلا جرم أن صار هذا العلم غريباً من العلماء والله يختص بفضله من يشاء[1] .

واعلم أنهم أحياناً يطلقون على الحديث الحسن ويريدون به الحسن اللغوي[2] .

كما أنهم يطلقون لفظة الصحيح ويقصدون به الحديث القوي الذي يشمل الحسن وما فوقه ، على الاصطلاح القديم الذي كان عليه علماء الحديث الأولون ، قبل أن يشهر الترمذي تبعاً لشيخه البخاري تقسيم الحديث المقبول إلى صحيح وحسن . وذاك استعمال جائز لا غبار عليه ، وعليه جريت في كثير من مصنفاتي ، مثل : كتابي ((صحيح الجامع الصغير وزيادته))، ورسالتي ((صحيح الكلم الطيب)) و((صحيح أبي داود)) و((سلسلة الأحاديث الصحيحة)) وغيرها ، إلا أن تقسيم الترمذي أصح وأدق[3] .

---

(١) الإرواء (٣٦٣/٣) .
(٢) غاية المرام (١٨) .
(٣) التعليق على رياض الصالحين (٥) .

من اصطلاحات الترمذي :

جمع الترمذي بين لفظتي ((غريب)) و((حسن)) إنما يعني في اصطلاحه أنه حسن لذاته بخلاف ما لو قال : ((حديث حسن)) فقط ، دون لفظة ((غريب)) فإنه يعني أنه حسن لغيره ، وبخلاف ما لو قال : ((حديث غريب)) فقط ، فإنما يعني أن إسناده ضعيف[1] .

الشواهد والمتابعات:

واعلم أنَّ من شروط الشواهد أن لا يشتد ضعفها وإلا لم يتقو الحديث بها كما قرره العلماء ، ومن الواجب أيضاً أن تكون شهادتها كاملة ، وإلا كانت قاصرة[2]، وهذا مما يقع فيه كثيراً مَنْ لا فقه عندهم ، ولا معرفة بالمعاني والمتون من المشتغلين بهذا العلم الشريف[3] .

---

(١) الضعيفة (١٨٥/٢) .
(٢) الصحيحة (١٨٥/٤) .
(٣) الصحيحة (٩١/٦) .

مسألة : هل يجوز التصحيح والتضعيف للمتأخرين ؟

في هذا الكلام إشارة إلى ما نقله العراقي وغيره عنه – أعني : ابن الصلاح – أنه لا يجوز للمتأخرين الإقدام على الحكم بصحة حديث لم يصححه أحد من المتقدمين ؛ لأن هذا اجتهاد ؛ وهو – بزعمه – قد انقطع منذ قرون، كما زعموا مثل ذلك في الفقه أيضاً!

وليت شعري لِمَ ألّف هو وغيره في أصول الحديث؟! ولم ألفوا في أصول الفقه؟! ألتسلية والفرجة وتضييع الوقت؟! أم للعمل بمقتضاها وربط الفروع بأصولها؟! وهذا يستلزم الاجتهاد الذي أنكروه؟! ونحمد الله تعالى أننا لا نعدم في كل عصر من علماء يردون أمثال هذه الزلات من مثل هذا العالم ، وقد رد عليه الحافظ ابن حجر ، وشيخه العراقي في شرحه عليه وغيرهما ، كالسيوطي في «ألفيته». فقد قال بعد أن ذكر رأي ابن الصلاح في أحاديث «المستدرك» :

جرياً على امتنـاع أن يصححا فـي عـصرنا كما
إليـه جنحا وغيـره جوزه وهـو الأبَـر فاحكـم هنـا بما
له أدّى النظر[١].

الحديث الضعيف:

الضعيف : وهو ما كان فيه علة قادحة من علل الحـديث المعروفـة ، مثـل ضـعف أحـد رواتــه ، أو الاضطراب ، أو النكارة ، أو الشذوذ ونحوها[٢] .

تقوية الحديث الضعيف بكثرة طرقه:

الحـديث الضـعيف يتقوى بكثـرة الطـرق مـا لـم يشتد ضعفها[٣] ، وإن كان كلّ طريق منها على انفراده ضعيفاً، ولكن هذا ليس على إطلاقه ، بل هو مقيد عند المحققين منهم بما إذا كـان ضـعف رواتـه فـي مختلـف طرقه ناشئاً من سوء حفظهم ، لا من تهمة فـي صـدقهم أو دينهم ، وإلا فإنه لا يتقوى مهما كثرت طرقه ، وهذا ما نقله المحقق المناوي في ((فيض القدير)) عن العلمـاء ، قالوا : ((وإذا قوي الضعف لا ينجبر بوروده من وجه آخـر وإن كثـرت طرقـه ومـن ثـم اتفقـوا علـى ضـعف حديث : ((من حفظ علـى أمتـي أربعين حديثاً ...)) مـع

(١) صحيح أبي داود (١٧/١) .
(٢) ضعيف الترغيب والترهيب (٤/١) .
(٣) الصحيحة (٣/١) .

كثـرة طرقـه ؛ لقـوة ضـعفه، وقصـورها عـن الجبـر ، خلاف ما خف ضعفه ، ولم يقصر الجابر عن جبره ، فإنه ينجبر ويعتضد)).

وراجع لهذا ((قواعد التحديث)) (٩٠) و((شرح النخبة)) (٢٥) .

وعلى هذا فلابد لمن يريد أن يقوي الحديث بكثرة طرقه أن يقف على رجال كل طريق منها حتى يتبين له مبلغ الضعف فيها ، ومن المؤسف أن القليل جداً من العلماء من يفعل ذلك ، ولا سيما المتأخرين منهم ، فإنهم يذهبون إلى تقوية الحديث لمجرد نقلهم عن غيرهم أن له طرقاً دون أن يقفوا عليها ، ويعرفوا ماهيّة ضعفها! والأمثلة على ذلك كثيرة ، من ابتغاها وجدها في كتب التخريج ، وبخاصة في كتابي ((سلسلة الأحاديث الضعيفة)) [١].

---

(١) تمام المنة (٣١) .

من فوائد رواية الحفاظ للأسانيد الضعيفة:

مما سبق يتبين لطالب العلم فائدة من فوائد رواية الحفاظ المتقدمين الأحاديث بالأسانيد ، وفيها ما إسناده ضعيف ، ثم سجلوها مع ذلك في كتبهم ، وهي أنها مرجع أساسي للاعتبار ، وتتبع المتابعات والشواهد المقوية لبعضها ، على أنه قد يستفاد من بعضها فوائد أخرى تربوية وتوجيهية صحيحة المعنى ؛ وإن كان ذلك لا يسوّغ لأحد أن يجزم بنسبته إلى النبي ﷺ كما هو معروف لدى أهل العلم ، خلافاً لبعض أهل الأهواء قديماً وحديثاً ..

والخلاصة أن الحديث الضعيف سنداً ، قد يكون صحيحاً معنى ؛ لموافقة معناه نصوص الشريعة ، مثل حديث : ((طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس)) [1] ، ونحوه كثير ، ولكن ذلك مما لا يُجيز نسبته إلى النبي ﷺ .

وقد يكون صحيح المعنى والمبنى معاً ؛ لشواهده المقوية له ، فليكن هذا منك على ذكر ، ولا يصدنك عنه شقشقة الجاهلين ، وشغب المشاغبين ، فإننا في زمان كثير فيه كتابه ، قليل فيه علماؤه ، وإلى

---

(١) وهو مخرج في المجلد الثامن من الضعيفة برقم (٣٨٣٥) .

الله المشتكى ، ولا حول ولا قوة إلا بالله[1] .

قولهم : أصح ما في الباب:

ينبغي أن يعلم أن هذه العبارة لا تفيد عند المحدثين أن الحديث صحيح ، وإنما تعطي له صحة نسبية، قال النووي رحمه الله : لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث ، فإنهم يقولون : هذا أصح ما جاء في الباب ، وإن كان ضعيفاً ، ومرادهم أرجحه أو أقله ضعفاً[2] .

لا يجوز ذكر الحديث الضعيف إلا مع بيان ضعفه:

لقد جرى كثير من المؤلفين ولا سيما في العصر الحاضر على اختلاف مذاهبهم واختصاصاتهم على رواية الأحاديث المنسوبة إلى النبي ﷺ دون أن ينبهوا على الضعيفة منها ، جهلاً منهم بالسنة ، أو رغبة أو كسلاً منهم عن الرجوع إلى كتب المتخصصين فيها ، وبعض هؤلاء – أعني المتخصصين – يتساهلون في ذلك في أحاديث فضائل الأعمال خاصة !

(١) تحريم الآت الطرب (٧٣) .
(٢) تمام المنة (١٦٨) .

قال أبو شامة : ((وهذا عند المحققين من أهل الحديث وعند علماء الأصول والفقه خطأ ، بل ينبغي أن يبين أمره إن علم ، وإلا دخل تحت الوعيد في قوله ﷺ : ((من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبي)). رواه مسلم)) .

هذا حكم من سكت عن الأحاديث الضعيفة في الفضائل **!** فكيف إذا كانت في الأحكام ونحوها **؟**

واعلم أن من يفعل ذلك فهو أحد رجلين :

١- إما أن يعرف تلك الأحاديث ولا ينبه على ضعفها فهو غاش للمسلمين ، وداخل حتماً في الوعيد المذكور .

قال ابن حبان في كتابه ((الضعفاء)) (١/٧-٨) : ((في هذا الخبر دليل على أن المحدث إذا روى ما لم يصح عن النبي ﷺ مما تقول عليه وهو يعلم ذلك يكون أحد الكاذبين ، على أن ظاهر الخبر ما هو أشد قال ﷺ : ((من روى عني حديثاً وهو يرى أنه كذب ..)) – ولم يقل: إنه تيقن أنه كذب – فكل شاك فيما يروي أنه صحيح أو غير صحيح ؛ داخل في ظاهر خطاب هذا الخبر)) .

ونقله ابن عبد الهادي في ((الصارم المنكي)) (١٦٥-١٦٦) وأقره .

٢- وإما أن لا يعرف ضعفها فهو آثم أيضاً لإقدامه على نسبتها إليه ﷺ دون علم ، وقد قال ﷺ : ((كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع))، فله حظٌ من إثم الكاذب على رسول الله ﷺ ، لأنه قد أشار ﷺ أنَّ من حدث بكل ما سمعه – ومثله من كتبه – أنه واقع في الكذب عليه ﷺ لا محالة ، فكان بسبب ذلك أحد الكاذبين ؛ الأول : الذي افتراه . والآخر : هذا الذي نشره ! قال ابن حبان أيضاً (١ / ٩) : ((في هذا الخبر زجر للمرء أن يحدث بكل ما سمع حتى يعلم علم اليقين صحته)) .

وقد صرح النووي بأن من لا يعرف ضعف الحديث لا يحل له أن يهجم على الاحتجاج به من غير بحث عليه بالتفتيش عنه إن كان عارفاً ، أو بسؤال أهل العلم إن لم يكن عارفاً وراجع التمهيد في مقدمة الضعيفة (١٠-١٢)[١] .

لا يقال في الحديث الضعيف : قال ﷺ أو : ورد عنه ، ونحو ذلك

قال النووي في ((المجموع شرح المهذب)) (٦٣/١): ((قال العلماء المحققون من أهل الحديث وغيرهم : إذا كان الحديث ضعيفاً لا يقال فيه : قال رسول الله ﷺ ، أو فعل ، أو أمر ، أو نهى ، أو حكم ،

---

(١) تمام المنة (٣٢) .

وما أشبه ذلك من صيغ الجزم ، وكذا لا يقال فيه : روى أبو هريرة ، أو قال ، أو ذكر .. وما أشبهه ، وكذا لا يقال ذلك في التابعين ومن بعدهم فيما كان ضعيفاً ، فلا يقال في شيء من ذلك بصيغة الجزم ، وإنما يقال في هذا كله : رُوي عنه ، أو نُقِلَ عنه ، أو حكي عنه ... أو يذكر ، أو يحكى .. ، أو يروى ، وما أشبه ذلك من صيغ التمريض وليست من صيغ الجزم .

قالوا : فصيغ الجزم موضوعة للصحيح أو الحسن ، وصيغ التمريض لما سواهما . وذلك أن صيغة الجزم تقتضي صحته عن المضاف إليه ، فلا ينبغي أن يطلق إلا فيما صح ، وإلا فيكون الإنسان في معنى الكاذب عليه ، وهذا الأدب أخل به المصنف وجماهير الفقهاء من أصحابنا وغيرهم ، بل جماهير أصحاب العلوم مطلقاً ما عدا حذاق المحدثين ، وذلك تساهل قبيح منهم ، فإنهم يقولون كثيراً في الصحيح : رُوي عنه ، وفي الضعيف : قال ، أو روى فلان ، وهذا حيد عن الصواب)) .

قلت : وإنَّ لي رأياً خاصاً فيما حكاه النووي عن العلماء لا بد لي من الإدلاء به بهذه المناسبة ، فأقول :

إذا كان من المُسَلّم به شرعاً أنه ينبغي مخاطبة الناس بما يفهمون ما أمكن ، وكان الاصطلاح المذكور عن المحققين لا يعرفه أكثر الناس فهم لا يفرقون بين قول القائل : قال رسول الله ﷺ ، وقوله : رُوي عن

رسول الله ﷺ ؛ لقلة المشتغلين بعلم السنة ، فإني أرى أنه لا بد من التصريح بصحة الحديث أو ضعفه دفعاً للإيهام كما يشير إلى ذلك رسول الله ﷺ بقوله : ((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)) رواه النسائي والترمذي ، وهو مخرج في ((إرواء الغليل)) (٢٠٧٤) وغيره [١] .

لا يجوز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً، لا في فضائل الأعمال ولا في غيرها:

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في ((شرح الترمذي)) (ق١١٢/٢) : ((وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه ؛ - يعني الصحيح – يقتضي أنه لا تروى أحاديث الترغيب والترهيب ، إلا عمن تروى عنه الأحكام)) .

قلت : وهذا الذي أدين الله به ، وأدعو الناس إليه، أن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقاً ، لا في الفضائل والمستحبات ، ولا في غيرهما ، ذلك :

١- لأن الحديث الضعيف ، إنما يفيد الظن المرجوح بلا خلاف أعرفه بين العلماء ، وإذا كان كذلك، فكيف يقال : يجوز العمل به ، والله عز وجل قد ذمه في غير ما آية من كتابه ، فقال تعالى : ﴿ إن الظن لا يغني من الحق شيئاً ﴾ ، وقال : ﴿ إن يتبعون إلا الظن ﴾ ، وقال رسول الله ﷺ : ((إياكم والظن ، فإن

---

(١) تمام المنة (٣٩) .

الظن أكذب الحديث)). أخرجه البخاري ومسلم .

٢- أنَّ النبي ﷺ أمرنا باجتناب الرواية عنه إلا ما علمنا صحته عنه ؛ فقال : ((اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم))، ومن المعلوم أن رواية الحديث إنما هي وسيلة للعمل بما ثبت فيه ؛ فإذا كان ﷺ ينهانا عن رواية ما لم يثبت عنه ؛ فمن باب أولى أن ينهى عن العمل به. وهذا بيّن واضح .

٣- أن فيما ثبت عنه ﷺ غنية عما لم يثبت .

واعلم أنه ليس لدى المخالفين لهذا القول الذي اخترته أي دليل من الكتاب والسنة[1] .

عاقبة التساهل برواية الأحاديث الضعيفة، وكتم بيانها:

والحقيقة أن تساهل العلماء برواية الأحاديث الضعيفة ساكتين عنها قد كان من أكبر الأسباب القوية التي حملت الناس على الابتداع في الدين ؛ فإن كثيراً من العبادات ، التي عليها كثير منهم اليوم إنما أصلها اعتمادهم على الأحاديث الواهية بل والموضوعة ؛ كمثل التوسعة يوم عاشوراء ، (الحديث ٦٤٩/٦٥٠- ضعيف الترغيب) ، وإحياء ليلة النصف من شعبان ، وصوم نهارها ، (الحديث ٦٥٦) ، وغيرها كثيرة

---

(١) ضعيف الجامع (٤٩/١) والثمر المستطاب (٢١٨/١) .

جـداً ، تجـدها مبثوثــة فــي كتــابي سلســلة الأحاديــث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة .

وساعدهم على ذلك تلك القاعدة المزعومة القائلـة بجواز العمل بالحديث الضعيف في الفضائل[١] .

أقسام الحديث الضعيف:

الحديث الشاذ:

وهو ما رواه الثقة مخالفاً لمن هو أوثـق منـه ، أو أكثر عدداً[٢] .

ويســمى حــديث الأوثــق محفوظــاً ، ومخالفــه : شاذاً[٣]. والشذوذ يكون في السند ، ويكون فـي المتن[٤] .

تنبيه : واعلم أنَّ الحاكم انفرد عن الجمهور فـي تعريف الشاذ ، فقد نقلوا عنـه أنـه قـال فـي الشـاذ : ((هو الذي يتفرد بـه الثقة ، ولـيس لـه متـابع)) . وهذا خلاف قول الإمام الشافعي : ((هو أن يروي الثقة حديثاً يخـالف ما روى النـاس ، ولـيس مـن ذلـك أن يـروي مـا لـم يـرو غيـره)) . وهـذا هـو الـذي عليــه جمهـور العلمــاء مـن المتقـدمين والمتـأخرين ، وخلافــه هـو الشــاذ ، ومــن الغريب أن تعريف الحاكم للشاذ بما سبق يلـزم منـه رد

---

(١) صحيح الترغيب والترهيب (١/٢٣) .
(٢) الصحيحة (٢/١٣) .
(٣) الضعيفة (تحت حديث : ٤٩٩٢/ مخطوط) .
(٤) تمام المنة (١٦) .

مئات الأحاديث الصحيحة ؛ لا سيما ما كان منها في كتابه هو نفسه : ((المستدرك)) [١] ، إلا إن قيد كلامه بأنه يعني به الثقة المخالف لغيره ممن هو أحفظ أو أكثر [٢] .

الحديث المضطرب:

الحديث المضطرب عند أهل العلم ؛ هو الذي جاء على وجوه مختلفة متعادلة القوة والصحة ، لا يمكن ترجيح بعضها على بعض[٣] .

وهذا هو شرط المضطرب من الحديث أن تستوي الروايات بحيث لا يترجح بعضها على بعض ، بوجه من وجوه الترجيح ، كحفظ راويها أو ضبطه أو كثرة صحبته، أو غير ذلك من الوجوه . فإذا ترجح لدينا إحدى الروايات على الأخرى فالحكم لها ، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب[٤] .

واعلم أنَّ الاضطراب علامة على أن الراوي لم يضبط حفظ الحديث . ولذلك كان المضطرب من أقسام الحديث الضعيف في علم المصطلح[٥] .

وهناك نوع من الاضطراب مقبول لا يضر في

---

(١) الصحيحة (٣٢٣/٢) .
(٢) الباعث (١٨٠/١) .
(٣) الصحيحة (١٥/٢) .
(٤) الصحيحة (٥٩/٣) .
(٥) الضعيفة (٢٣٦/٢) .

صحة السند وهو تردد الراوي بين ثقتين[١].

والاضطراب يكون في السند ، ويكون في المتن[٢] .

المرسل:

وهو قول التابعي : قال رسول الله ﷺ[٣].

وبعض العلماء يزيد : بدون ذكر الصحابي ولا حاجة لذكر هذه الكلمة ؛ لأنها توهم أن علة الحديث المرسل إنما هي عدم ذكر الصحابي ؛ وليس كذلك[٤] ؛ لأنه يحتمل أن يكون الواسطة بين التابعي والنبي ﷺ صحابياً ويحتمل أن يكون تابعياً ، ومع الاحتمال يسقط الاستدلال ، لأنه على الاحتمال الثاني ، يحتمل أن يكون التابعي الذي لم يسم ثقة ، ويحتمل غير ذلك[٥] ؛ ولهذا اعتبر المحدثون الحديث المرسل أو المنقطع من قسم الحديث الضعيف ؟ ذلك لاحتمال أن يكن الرجل الساقط من الإسناد مجهولاً أو ضعيفاً لا يحتج به لو عرف.

---

(١) الصحيحة (٤١/٦) .
(٢) الضعيفة (١٣٧/٣) .
(٣) مختصر صحيح البخاري (٤٥٨/١) .
(٤) الباعث الحثيث (١٠٠/١) .
(٥) الضعيفة (٢٤٦/٣) .

وهذا بخلاف ما لو كان المرسل لا يروي إلا عن صحابي فإن حديثه حجة ، لأن الصحابة كلهم عدول ، فهذا المرسل فقط هو الذي يحتج به من بين المراسيل كلها، وهو الذي اختاره الغزالي وصححه الحافظ العلائي في «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» (١ / ٧) ، وأما دعوى البعض أن الإجماع كان على الاحتجاج بالحديث المرسل حتى جاء الإمام الشافعي ؛ فدعوى باطلة مردودة بأمور منها ما رواه مسلم في مقدمة صحيحه (١ / ١٢) عن عبد الله بن المبارك أنه رد حديث : «إن من البر بعد البر أن تصلي لهما مع صلاتك وتصوم لهما مع صيامك» بعلة الإرسال ، في قصة له تراجع هناك ، وابن المبارك رحمه الله توفي قبل الشافعي بأكثر من عشرين سنة[١] .

---

(١) الضعيفة (٧٢/٢) .

شروط تقوية المرسل بمرسل آخر:

فإذا عرف أن الحديث المرسل لا يقبل ، وأن السبب هو الجهل بحال المحذوف فيرد عليه أن القول بأنه يقوى بمرسل آخر غير قوي لاحتمال أن يكون كل من أرسله إنما أخذه عن راوٍ واحد ، وحينئذٍ ترد الاحتمالات التي ذكرها الحافظ ، وكأن الأمام الشافعي رحمه الله قد لاحظ ورود هذا الاحتمال وقوته ، فاشترط في المرسل الآخر أن يكون مرسله أخذ العلم عن غير رجال التابعي الأول ، كما حكاه ابن الصلاح (٣٥) وكأن ذلك ليغلب على الظن أن المحذوف في أحد المرسلين هو غيره في المرسل الآخر .

وهذه فائدة دقيقة لم أجدها في غير كلام الشافعي رحمه الله فاحفظها وراعها فيما يمر بك من المرسلات التي يذهب البعض إلى تقويتها لمجرد مجيئها من وجهين مرسلين دون أن يراعوا هذا الشرط المهم(١) .

---

(١) نصب المجانيق (٢٣) .

مراسيل الصحابة:

مراسيل الصحابة حجة (١) .

المدلَّس:

١- تدليس الإسناد : وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه ، وقد يكون بينهما واحد أو أكثر ، ومن شأنه أنه لا يقول في ذلك : أخبرنا فلان ، ولا : حدثنا ، وما أشبهها ، وإنما يقول : قال فلان ، أو : عن فلان ... ونحو ذلك من الصيغ الموهمة للسماع .

٢- تدليس الشيوخ : وهو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يُعرف به كي لا يعرف .

٣- تدليس التسوية : وهو أن يجيء المدلس إلى حديث سمعه من شيخ ثقة ، وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف ، وذلك الشيخ الضعيف يرويه عن شيخ ثقة ، فيعمد المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول فيسقط منه شيخ شيخه الضعيف ، ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل ؛ كالعنعنة ونحوها ، فيصير الإسناد كله ثقات ، ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه ؛ لأنه قد سمعه منه فلا يظهر حينئذ في الإسناد ما يقتضي عدم قبوله إلا لأهل

---

(١) الصحيحة (١/٨٨٨) .

النقد والمعرفة بالعلل ، ولذلك كان شر أقسام التدليس ، ويتلوه الأول ثم الثاني .

وحكم من ثبت عنه التدليس إذا كان عدلاً أن لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث[١] ، كما هو مذهب جمهور العلماء ، خلافاً لابن حزم ، فإنه يقول : لا يقبل حديثه مطلقاً ولو صرح به ، ذكره في كتابه ((الإحكام في أصول الأحكام)) [٢] .

وأما من يجمع إلى التدليس عللاً أخرى فلا قيمة لتصريحه[٣] .

تنبيه : أما تدليس التسوية فإنه لا يفيد فيه تصريح المدلس بالتحديث عن شيخه ، بل لا بدَّ أن يصرح كل راو فوقه بالتحديث من شيخه فما فوق[٤] .

٤- تدليس السكوت : وهو تدليس عجيب ، عرف به عمر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي قال ابن سعد : ((كان يدلس تدليساً شديداً يقول : سمعت وحدثنا ، ثم يسكت فيقول : هشام بن عروة والأعمش)).

---

(١) تمام المنة (١٨) .
(٢) الإرواء (٨٧/١) .
(٣) فضائل الشام (٣٣) .
(٤) الضعيفة (٤٠٩/٣) و الصحيحة (٣٣٢/٦) .

قلت : ومثل هذا التدليس حري بحديث صاحبه أن يتوقف عن الاحتجاج به ، ولو صرح بالتحديث خشية أن يكون سكت بعد قوله حدثنا ، ولا يفترض في كل الرواة الآخذين عنه أن يكونوا قد تنبهوا لتدليسه هذا[١] .

٥- تدليس العطف[٢] .

من أسباب التدليس :

فإنَّ من المعلوم في الأسباب التي تحمل المدلس على التدليس ؛ ١٠

أن تكون روايته عمن هو أصغر سناً – من باب رواية الأكابر عن الأصاغر – فيسقطه حباً في العلو ؛ أو لعلمه بأنه غير مقبول الرواية عند المحدثين[٣] .

مسألة : قال ابن حزم : ((اعلم أنَّ العدل إذا روى عمن أدركه من العدول ، فهو على اللقاء والسماع؛ سواء قال : ((أخبرنا))، أو : ((حدثنا)) أو : ((عن فلان))، أو : ((قال فلان)) ؛ فكل ذلك محمول على السماع منه)) .

---

(١) الضعيفة (٣٨٨/٢) .
(٢) الضعيفة (٤٠٨/٢) ، حيث نقل عن الإمام أحمد في عمر بن علي المذكور : كان يدلس ، سمعته يقول : (حجاج وسمعته) ؛ يعني في حديث آخر ، قال أحمد : كذا كان يدلس ! فعلق الشيخ رحمه الله بقوله : وهذا يعرف بتدليس العطف .
(٣) الصحيحة (٢٢٢/٢) .

وهذا الصحيح الذي جرى عليه العمل[1] .

المنقطع:

من أقسام الحديث الضعيف[2] ، لا تقوم الحجة به[3] ؛ وهو : ما سقط منه راوٍ[4] .

مثاله : فاطمة بنت الحسين عن فاطمة الكبرى ؛ فاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى رضي الله عنهما [5] .

المعضل:

المعضل من أقسام الحديث الضعيف[6] .

مثاله : عن معاوية بن يزيد القرشي مرفوعاً ، أمية بن يزيد القرشي من أتباع التابعين[7] .

---

(١) النصيحة (٩٩) .
(٢) الرد على البوطي
(٣) الضعيفة (تحت حديث ٦٠٠٢) .
(٤) ضعيف الترغيب (٤٧٨/١) .
(٥) الضعيفة (١٠٦/٩) .
(٦) غاية المرام (٢٥) .
(٧) الضعيفة (٢٦٢/٩) .

تسمية المتقدمين لكل ما لم يتصل مرسلاً:

وهذا في اصطلاح المتأخرين يوهم خلاف الواقع؛ لأن المرسل هو – عندهم – قول التابعي : قال رسول الله ﷺ [1] .

مسألة : هل يلزم من الرؤية السماع ؟

لا يلزم من ثبوت الرؤية السماع[2] .

قولهم : ضعيف جداً

وهو ما كان في سنده متروك أو شديد الضعف، كثرت المناكير في رواياته حتى خشي أن تكون من وضعه، من مثل ما يقول فيه الإمام البخاري: ((منكر الحديث)) [3] .

الحديث الموضوع:

الموضوع من أنواع الحديث الضعيف كما هو مقرر في علم المصطلح[4] . وهو ما كان في إسناده كذاب[5] أو وضاع ، أو تكون لوائح الوضع على متنه ظاهرة مع علة في إسناده جلية .

(١) الضعيفة (١٦٩/٩) .
(٢) الضعيفة (٢٧٤/٩) .
(٣) ضعيف الترغيب (٤/١) .
(٤) الضعيفة (٧١/١) .
(٥) وهو : من عرف راويه بكذبه في حديث رسول الله ﷺ وأما إن كان راويه يكذب في كلامه فإنه يفسق به ، ولكنهم لا يجعلون حديثه موضوعاً ومكذوباً ، بل ضعيفاً جداً . قاله شيخنا في الباعث (٧٢/١) .

واعلم أنَّ المحققين من العلماء قديماً وحديثاً كثيراً ما ينظرون إلى متن الحديث أيضاً ، فإذا وجدوه غير متلائم مع نصوص الشريعة أو قواعدها لم يترددوا في الحكم عليه بالوضع ، وإن كان السند وحده لا يقتضي ذلك[١] ، قال الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» (ص ٨٥) في صدد ذكر الشواهد على الحديث الموضوع : «ومن ذلك ركاكة ألفاظه ، وفساد معناه ، أو مجازفة فاحشة ، أو مخالفته لما ثبت في الكتاب والسنة الصحيحة» [٢] .

قلت : وهذا النوع لا يظهر إلا لمتمكن في هذا العلم ، دقيق النظر في معاني المتون ، واسع الاطلاع على السنة الصحيحة ، أوتي فقهاً في كتاب الله ، وحديث نبيه[٣] .

---

(١) الضعيفة (٨٦/٢) .
(٢) التعقب الحثيث (٦) .
(٣) ضعيف الترغيب (٤/١) .

مسـألة : مجـيء الحـديث مـن عـدة طـرق ولـو ضعيفة يخرجه عن الوضع[1] .

مسألة : سرقة الحديث : نـوع مـن أنـواع جـرح الـرواة ، كـان الـراوي يبلغـه حـديث يرويـه بعضـهم فيسرقه منه ويركب عليه إسناداً من أسانيده ، ثم يرفعه إلى النبي ﷺ [2] .

مسألة : متى يقال : لا أصل له ؟

اعلم أنه لا يجوز في اصطلاح المحدثين أن يقال في حديث لـه سند واحد أو أكثر ولـو كـان ضعيفاً : لا أصل له . فليعلم ذلك[3] .

---

(١) فضائل الشام (٣٢) .
(٢) الرد على البوطي (٩١) .
(٣) التعليق على العقيدة الطحاوية (٥٠٩) وقال في الضعيفة (تحت حديث (٤٨٥٢ / مخطوط) : ((لا أصل له : يراد به عند المتأخرين أنه لا إسناد له)) .

الحديث المنكر[١]:

وهو : مخالفة الضعيف من هو أحفظ منه أو أكثر عدداً[٢] .

وقد يكون منكر المتن ، ولو لم يخالف[٣] ، قال مسلم في مقدمة صحيحه (١ / ٥) : ((وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايتُه روايتَهم ، أو لم تكن توافقها ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله))[٤] .

الحديث الغريب:

وهو : ما تفرد به واحد[٥] .

وقال ابن الصلاح في المقدمة : ((الغريب من الحديث : كحديث الزهري وقتادة وأشباههما من الأئمة، ممن يجمع حديثهم ، إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريباً)). قال ابن كثير في مختصره (١٨٧): ((وقد يكون ثقة ، وقد يكون ضعيفاً ، ولكل

---

(١) وقال شيخنا في الضعيفة (١٣) : ((المنكر هو ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة)) .

(٢) تصحيح حديث إفطار الصائم (٢٥) .

(٣) ضعيف الترغيب (١/٥) .

(٤) الباعث (١/١٨٣) .

(٥) الباعث (١/١٠٠) .

حكمه)).

يعني فالأول صحيح غريب . والآخر ضعيف غريب ، ومن الأول حديث : ((إنما الأعمال بالنيات ..)) فإنه صحيح غريب . انظر : ((الباعث الحثيث)) (٦٢)[١].

الحديث المشهور:

وهو : ما رواه عن الشيخ اثنان فأكثر[٢] .

واعلم أنَّ الحديث المشهور يشمل الصحيح والضعيف وما لا أصل له ، فليس في وصف الحديث بالشهرة ، يعطي أنه حديث ثابت[٣] .

كما أنهم يطلقون الشهرة أحياناً ويعنون بها الشهرة اللغوية التي لا تتنافى مع الضعف[٤] .

الحديث المتواتر:

لقد اختلف العلماء اختلافاً كثيراً في عدده ، كما هو مشروح في ((المسوّدة)) (٢٣٦) من أربعة فصاعداً .

وجزم فيه (٢٣٥) بأنه ((لا يعتبر في التواتر

---

(١) أداء ما وجب (١٤١) .
(٢) الباعث الحثيث (١٠٠/١) .
(٣) التنكيل (٥٦٢) .
(٤) الضعيفة (٣٩٣/٣) .

عدد محصور ، بل يعتبر ما يفيد العلم على حسب العادة في سكون النفس إليهم ، وعدم تأتي التواطؤ على الكذب منهم ؛ إما لفرط كثرتهم ، وإما لصلاحهم ودينهم ونحو ذلك)) .

الموصول[1]:

المعلق:

وهو : ما يذكر بدون إسناد ، وله صور كثيرة[2] .

المرفوع:

إذا قال التابعي عن الصحابي : ((يرفع الحديث)) دون التصريح بأن الرفع هو إلى النبي ﷺ ، فله حكم المرفوع ، وكذلك إذا قال : ((ينميه)) أو : ((يبلغ به)) ؛ أما لو قال : ((يبلغ به النبي ﷺ)) فهذا صريح في الرفع ،

---

(١) الضعيفة (١٥٠/٣) حيث ذكر الشيخ إسناداً للبخاري في ((رفع اليدين)) عن شيخ له : (قال أحمد بن يونس) ؛ فقال الألباني : هو أحمد بن عبد الله بن يونس ، وهو كما قال الحافظ : (ثقة حافظ) ، وهو من شيوخ البحاري ، فهو إسناد موصول وإن كان في صورة المعلق ؛ كما هو مقر في مصطلح الحديث .

(٢) نقد نصوص حديثية .

لا أظن أحداً يخالف فيه[1] .

الموقوف:

هو كلام الصحابة[2] .

المقطوع:

ما ورد عن التابعي فمن دونه ، موقوفاً عليه من قوله أو فعله[3] .

المدَبَّج:

وهو رواية الأقران كلٌّ واحد منهم عن الآخر[4].

المقلوب:

أ- منقلب المتن :

مثل ما انقلب على يزيد بن هارون مع ثقته وإتقانه ! حديث ((فنعم المرضعة ، وبئست الفاطمة)) ، فانقلبت عليه : ((فبئست المرضعة ، ونعمت الفاطمة))[5] .

---

(١) الباعث (١/١٥١) .
(٢) صحيح الترغيب (١/١٣/ الطبعة الجديدة) .
(٣) الباعث (١/١٦٦) .
(٤) الباعث (٢/٥٣٧) .
(٥) الصحيحة (٦/٧٠) .

حديث آخر : ((من لم يدرك الركعة ؛ لم يدرك الصلاة)) فكأنه مقلوب الحديث الصحيح : ((من أدرك من الصلاة ركعة ؛ فقد أدرك الصلاة)) [١] .

ب- منقلب الإسناد :

مثل: نعيم بن زياد والصواب : زياد بن نعيم[٢] .

سعد بن سنان والصواب : سنان بن سعد[٣] .

معرفة من تقبل روايته ومن لا تقبل وبيان الجرح والتعديل من صفات أئمة الجرح والتعديل:

أئمة الحديث هم وحدهم الذين لهم الحق في الجرح والتعديل ؛ لاختصاصهم بهذا العلم – أولاً – ولأنهم كانوا لا تأخذهم فيه لومة لائم – ثانياً - ، فكانوا يجرحون من كان معهم في العقيدة ؛ إذا قام فيه سبب الجرح ، ويوثقون من لم يقم ذلك فيه ، ولو كان مخالفاً لهم في العقيدة ، ليس للأهواء في ذلك سلطان عليهم ، وهذا أمر مشهور ، لا حاجة لضرب الأمثلة على ذلك ؛ بخلاف أهل الأهواء[٤] .

---

(١) الضعيفة (١٠/١٨٦) .
(٢) ضعيف الترغيب (١/٢٤٠) .
(٣) الصحيحة (٣/٢٢٠) .
(٤) الذب الأحمد (٣٤) .

العدل : وهو : المسلم البالغ العاقل الذي سلم من أسباب الفسق وخوارم المروءة[1] .

المجهول:

الجهالة نوعان : حاليّة وعينية[2] .

١- مجهول العين [وهو] : الذي لم يروا عنه إلا واحد[3] .

وهذه هي الجهالة التي ترتفع برواية اثنين عنه فأكثر[4] .

والراوي لا يخرج عن الجهالة العينية برواية راوٍ واحد ولو كان ثقة ، إلا إذا وثقه حافظ معروف بأنه لا يوثق المجهولين[5] .

٢- مجهول الحال والمستور: وهو الذي روى عنه أكثر من واحد ، ولم يوثَّق[6] .

وقد قَبِلَ روايته جماعة بغير قيدٍ ، وردها الجمهور كما في «شرح النخبة» (٢٤) ، قال : «والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها ، بل يقال : هي

(١) أداء ما وجب (١٣٣) .
(٢) ضعيف الترغيب (٣٨/٢) .
(٣) تمام المنة (١٩) .
(٤) تمام المنة (١٩) .
(٥) الضعيفة (١٠٨٦/١٣) .
(٦) الباعث (٢٩٢/١) .

موقوفة إلى استبانة حاله كما جزم به إمام الحرمين)).

قلت : وإنما يمكن أن يتبيّن لنا حاله بأن يوثقه إمام معتمد في توثيقه ، وكأنَّ الحافظ أشار إلى هذا بقوله: ((إن مجهول الحال هو الذي روى عنه اثنان فصاعداً ولم يوثق)).

وإنما قلت : ((معتمد في توثيقه)) لأن هناك بعض المحدثين لا يعتمد عليهم في ذلك ، لأنهم شذوا عن الجمهور فوثقوا المجهول ، منهم ابن حبان .

نعم يمكن أن تقبل روايته إذا روى عنه جمع من الثقات ولم يتبين في حديثه ما ينكر عليه ، وعلى هذا عمل المتأخرين من الحفاظ كابن كثير والعراقي والعسقلاني وغيرهم[1] .

واعلم أنَّ عدم الاحتجاج بحديث المجهولين إنما هو لاحتمال أن يكونوا من الضعفاء ، أو الكذابين ، لذا لا يجوز الاحتجاج بهم حتى تنكشف حقيقة أمرهم[2] .

مسألة : تنجبر الجهالة بالجمع : وذلك لأنهم جمع ، فتنجبر جهالتهم بكثرتهم ، كما نبه على ذلك الحافظ السخاوي[3] .

---

(١) تمام المنة (١٩) .
(٢) الضعيفة (٣٠٦/٢) وقال في الضعيفة (٤٦٤/١١): ((يستشهد بهم في المتابعات ولا يحتج بهم استقلالاً لجهالة حالهم ؛ لا سيما عند المخالفة)).
(٣) الصحيحة (١١٧/٤) .

مسألة : مستور التابعين : بعض العلماء يقبلون أحاديث مستور التابعين ولو لم يعرف له متابع ، ومن هؤلاء الحافظ ابن كثير وابن رجب وغيرهما من المتقدمين[١] ، والمحقق أحمد محمد شاكر من المعاصرين ؛ فهو يقوي أحاديث التابعين المجهولين إحساناً منه للظن بهم ، أما نحن فلا نرى الاحتجاج بهم حتى تثبت عدالتهم اتباعاً للقاعدة الأساسية المعروفة في المصطلح في تعريف الحديث الصحيح ، اللهم إلا عند المتابعة[٢] .

جهالة الصحابي : الصحابة كلهم عدول كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث فجهالتهم لا تضر[٣] .

خبر الوحدان من الصحابة :

في قبول خبر الوحدان من الصحابة – وهم الذين لم يرو عنهم غير واحد من التابعين – خلاف عند المحدثين، قال الحافظ في ((الإصابة)) (١/ ١٥) : ((ثم من لم يعرف حاله إلا من جهة نفسه فمقتضى كلام الآمدي الذي سبق ومن تبعه أنه لا تثبت صحبته)) ، ونقل أبو الحسن بن القطان فيه الخلاف ، ورجح عدم الثبوت، وأما ابن عبد البر فجزم بالقبول بناء على أن الظاهر سلامته من الجرح ، وقوى ذلك بتصرف أئمة

---

(١) وانظر الإرواء (٣٠٩/٣) .
(٢) الرد على الأنصاري (١٣٩/١) .
(٣) الصحيحة (٤٥٠/٦) .

الحديث في تخريجهم أحاديث هذا الضرب في مسانيدهم ، ولا ريب في انحطاط رتبة من هذا سبيله عن من مضى ، ومن صور هذا الضرب أن يقول التابعي : ((أخبرني فلان مثلاً أنه سمع النبي ﷺ يقول ، سواء أسماه أم لا)).

وقد رجح الحافظ ثبوت الصحبة بذلك فقد قال قبيل ذلك :

((الفصل الثاني : في الطريق إلى معرفة كون الشخص صحابياً : وذلك بأشياء أولها : أن يثبت بطريق التواتر أنه صحابي ، ثم بالاستفاضة والشهرة ، ثم بأن يروى عن أحد من الصحابة أن فلاناً له صحبة مثلاً ، وكذا عن آحاد التابعين بناء على قبول التزكية من واحد وهو الراجح)). والله أعلم .

قلت : وعلى هذا جرى إمام السنة أحمد بن حنبل رحمه الله في مسنده ؛ فإن فيه عشرات الأحاديث عن جماعة من الصحابة لم يسموا ، يقول التابعي فيهم : عن بعض أصحاب النبي ﷺ ، أو بعض من شهد النبي ﷺ، وتارة : خادم النبي ﷺ ، وأحياناً كثيرة : رجل من أصحاب النبي ﷺ ، ونحوه كثير وكثير جداً ، يتبين ذلك بوضوح لمن يراجع كتابي ((فهرس رواة المسند)) المطبوع في أول المسند ، بحيث لو جمع ذلك في كتاب

لكان في مجلد كبير[1] .

مسألة : تخصيص الترضي بالصحابة:

العرف عند العلماء جرى على تخصيص الترضي بالصحابة ، والترحم بمن بعدهم[2] .

قول الصحابي : ذُكر لنا:

اعلم أنَّ قول الصحابي : ((ذُكر لنا)) بالبناء للمجهول مثل قول غيره من الصحابة : ((أُمرنا)) و((نُهينا)) وذلك كله في حكم المرفوع[3] .

قول الصحابي : من السنة كذا:

قول الصحابي : من السنة كذا ؛ في حكم المرفوع عند العلماء [4]. وأما قول التابعي من السنة

---

(١) الصحيحة (٩٠٣/٦) .
(٢) نقد نصوص حديثية (١٢) .
(٣) الصحيحة (١٥٢/٤) .
(٤) الضعيفة (٦١٢/١) .

كذا ليس في حكم المرفوع[١] .

قول الراوي : حدثني الثقة:

قد تقرر في علم المصطلح أن قول الثقة : حدثني الثقة ؛ لا يحتج به حتى ولو كان الموثق إماماً جليلاً كالشافعي وأحمد ، حتى يتبين اسم الموثَّق ، فينظر هل هو ثقة اتفاقاً أم فيه خلاف ، وعلى الثاني ينظر ما هو الراجح ، أتوثيقه أم تضعيفه ؟ وهذا من دقيق نظر المحدثين ﷺ ، وشدة تحريهم في رواية الحديث عنه ﷺ [٢].

مراتب التعديل :

قال الذهبي في مقدمة كتابة ((ميزان الاعتدال في نقد الرجال)): ((فأعلى العبارات في الرواة المقبولين :

أ- ثبت حجة ، وثبت حافظ ، وثقة متقن ، وثقة ثقة .

ب- ثم ثقة .

ج- ثم صدوق ، ولا بأس به ، وليس به بأس ، ثم محله الصدق ، وجيد الحديث ، وصالح الحديث ، وشيخ وسط ، وشيخ حسن الحديث ، وصدوق إن شاء

---

(١) الأجوبة النافعة (١٨) .
(٢) الضعيفة (٣٠٧/١) والصحيحة (٤٥٣/٣) .

الله ، وصويلح ، ونحو ذلك))[1] .

من ألفاظ التجريح :

١- سيئ الحفظ ؛ سيئ الحفظ حديثه من قسم المردود كما هو مقرر في المصطلح وخصوصاً في شرح النخبة للحافظ ابن حجر[2] .

٢- متروك[3]: شديد الضعف فلا يستشهد به[4] .

٣- منكر الحديث[5] .

٤- كذاب .[6]

---

(١) آداب الزفاف (٢٢٦) .
(٢) الضعيفة (١٦٧/٣) .
(٣) الضعيفة (٣٧٥/٥) .
(٤) الضعيقة (٣٩٢/٥) .
(٥) الضعيفة (٣٨٩/٥) .
(٦) الضعيفة (٢٣٢/٢) .

اصطلاحات لبعض العلماء في الجرح والتعديل:

١- قول البخاري في الرجل : ((فيه نظر)) . يعني : أنه متهم كما هو معروف عنه[١] .

وكذا قوله في الرجل : ((سكتوا عنه))؛ فإنه يكون في أدنى المنازل وأردئها عنده ، ولكنه لطيف العبارة في التجريح ، فليعلم ذلك[٢] .

وقوله في الراوي : ((منكر الحديث)) يفيد أنه لا تحل الرواية عنه فهو عنده متهم[٣] .

٢- قول الحافظ ابن حجر في الراوي : ((صدوق يخطئ)) ليس نصاً في تضعيفه للراوي به ، فإننا نعرف بالممارسة والتتبع أنه كثيراً ما يحسِّن حديث من قال فيه مثل هذه الكلمة[٤].

٣- قول أبي حاتم في الراوي : ((شيخ)) ، لا يعني عنده أنه مجهول ، فقد نقل هو نفسه (٢٢) عنه أنه قال: (((وإذا قيل : (شيخ) فهو بالمنـزلة الثالثة ؛ يكتب حديثه وينظر فيه ، إلا أنه دون الثانية))، فهذا القول من أبي حاتم أقرب إلى التعديل منه إلى التجريح ، ولذلك قال الحافظ الذهبي في مقدمة ((المغني)) : ((لم أذكر فيه من قيل في : (محله الصدق) ، ولا من قيل فيه : (

---

(١) الإرواء (٢/٢٥٢) .
(٢) الضعيفة (١/٦٦٢) .
(٣) الضعيفة (٢/٢) .
(٤) تمام المنة (٢٠٣) .

يكتب حديثه) ، ولا : (لا بأس به) ، ولا من قيل فيه : (شيخ) أو (صالح الحديث) ؛ فإنَّ هذا باب تعديل[١] .

٤- قول ابن حبان : ((وكان يخطئ)) من المعروف عند الدارسين لقول ابن حبان هذا ، أنه يعني به أن الراوي وسط حسن الحديث ، بدليل أن هناك مئات المترجمين عنده قال فيهم هذا – أو نحوه – ومع ذلك يخرج لهم في ((صحيحه))[٢] .

٥- معنى قول الذهبي : ((وإن كان ثقة فقد ضُعِّف)) . يعني بها أنه ثقة من الدرجة الوسطى لا العليا؛ لأن فيه ضعفاً ، فهو من زمرة الذين يحتج بحديثهم في مرتبة الحسن ؛ ما لم يخالف أو يتبين خطؤه[٣] .

٦- معنى قولهم : ((فيه مناكير)) ؛ لا يخفى على طالب العلم أن قولهم : ((فيه مناكير)) ليس بمعنى منكر الحديث ، فإن الأول معناه أنه يقع أحياناً في حديثه مناكير ، والآخر معناه أنه كثير المناكير ، فهذا لا يحتج به؛ بخلاف الأول فهو حجة عند عدم المخالفة[٤] .

---

(١) الصحيحة (٩٣٩/١) .
(٢) النصيحة (٢٤٧) .
(٣) الصحيحة (٢٧/٢) .
(٤) الصحيحة (٢٨/٢) .

٧- التفريق بين قولهم : ((ليس بالقوي)) و((ليس بقوي)) : ثمة فرقاً بين قول الحافظ : ((ليس بالقوي)) ، وقوله : ((ليس بقوي)) ، فإن هذا ينفي عنه مطلق القوة ، فهو يساوي قوله : ((ضعيف)) ، وليس كذلك قوله الأول: ((ليس بالقوي)) فإنه ينفي نوعاً خاصاً من القوة ، وهي قوة الحفاظ الأثبات[1] .

٨- قول ابن حجر في الراوي : ((مقبول)) يعني عند المتابعة ؛ وإلا فلين عند التفرد كما هو اصطلاحه[2] .

٩- قول الذهبي في الراوي : ((وثق)) ، ويكثر من هذا التعبير في كتابه ((الكاشف)) ، ويشير به إلى أن ابن حبان وثقه ، وأن توثيقه هنا غير معتمد ؛ لأنه يوثق من لا يعرف ، وهذا اصطلاح منه لطيف ، عرفته منه في هذا الكتاب ، فلا ينبغي أن يفهم على أنه ثقة عنده ، كما يتوهم بعض الناشئين[3] .

١٠- قول ابن عدي : ((أرجو أنه لا بأس به)) ليس نصاً في التوثيق ، ولئن سلم فهو أدنى درجة في مراتب التعديل ، أو أول مرتبة من مراتب التجريح ، مثل قوله: ما أعلم به بأساً كما في ((التدريب))

---

(١) الصحيحة (٢٨/٢) .
(٢) الصحيحة (٥٢٣/٢) .
(٣) الصحيحة (٧٣٣/٦) و(١٧٩/٥) .

(٢٣٤)[١] .

١١- قول البخاري : ((مقارب الحديث)) : قال عبد الحق الإشبيلي في كتاب ((التهجد)) (ق ٦٥ / ١) في قول البخاري في أبي ظلال : ((مقارب الحديث)) يريد أن حديثه يقرب من حديث الثقات . أي لا بأس به[٢] .

١٢- قولهم : ((مقارب الحديث)) : نصوا في علم المصطلح على أن قولهم : ((مقارب الحديث)) كقولهم : ((صالح الحديث)) و : ((شيخ وسط)) ، ونحو ذلك ، وذلك في المرتبة الرابعة من مراتب التعديل والتوثيق عندهم[٣] .

---

(١) الضعيفة (١١٢/٣) .
(٢) الإرواء (١٠/٢) .
(٣) الضعيفة (٣٠٣/١١) .

من لا يقبل جرحه أو تعديله :

١- الواقدي : وهو متهم ؛ وليس من أئمة الجرح والتعديل[١] .

٢- الأزدي : وهو مجروح ؛ فلا يلتفت إلى تجريحه، ولا سيما إذا خالف ؛ لأنه معروف بالتعنت في التجريح[٢] .

المتساهلون في التوثيق :

الحاكم وابن حبان والعجلي؛ متساهلون في التوثيق، لذا لا تطمئن النفس لما تفردوا به من التوثيق[٣].

متى يقبل توثيق ابن حبان ؟

ذكر المعلمي في «التنكيل» درجات توثيق ابن حبان فقال (٦٦٩) : «والتحقيق أن توثيقه على درجات :

الأولى : أن يصرح به كأن يقول : «كان متقناً»، أو: «مستقيم الحديث»، أو نحو ذلك .

الثانية : أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم .

(١) النصيحة (٢٢) .
(٢) الصحيحة (٥٨٦/١) والنصيحة (٢٤٨) .
(٣) الصحيحة (٧٦٧/٦) .

الثالثة : أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث بحيث يعلم أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة.

الرابعة : أن يظهر من سياق كلامه أنه قد عرف ذلك الرجل معرفة جيدة .

الخامسة : ما دون ذلك .

فالأولى لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم ، والثانية قريب منها ، والثالثة مقبولة ، والرابعة صالحة ، والخامسة لا يؤمن فيها الخلل. والله أعلم)).

قلت : هذا تفصيل دقيق ، يدل على معرفة المؤلف رحمه الله تعالى ، وتمكنه من علم الجرح والتعديل ، وهو مما لم أره لغيره ، فجزاه الله خيراً ، غير أنه قد ثبت لدي بالممارسة أن من كان منهم من الدرجة الخامسة فهو على الغالب مجهول لا يعرف ، ويشهد بذلك صنيع الحفاظ كالذهبي والعسقلاني وغيرهما من المحققين ، فإنهم نادراً ما يعتمدون على توثيق ابن حبان وحده ممن كان في هذه الدرجة ، بل والتي قبلها أحياناً .

ولقد جربت لطلاب الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ، يوم كنت أستاذ الحديث فيها سنة (١٣٨٢) تجربة عملية في هذا الشأن في بعض دروس (الأسانيد

) فقلت لهم : لنفتح على أي راوٍ في كتاب خلاصة ((تذهيب الكمال)) تفرد بتوثيقه ابن حبان ، ثم لنفتح عليه في ((الميزان)) للذهبي ، و((التقريب)) للعسقلاني ، فسنجدهما يقولان فيه : ((مجهول)) أو ((لا يعرف))، وقد يقول العسقلاني فيه : ((مقبول))؛ يعني لين الحديث ، ففتحنا على بضعة من الرواة تفرد بتوثيقهم ابن حبان فوجدناهم عندهما كما قلت : إما مجهول ، أو لا يعرف، أو مقبول .

وإن مما يجب التنبيه عليه أيضاً ؛ أنه ينبغي أن يضم إلى ما ذكره المعلمي أمر آخر هام ، عرفته بالممارسة لهذا العلم ، قلَّ من نبه عليه ، وغفل عنه جماهير الطلاب، وهو أن من وثقه ابن حبان ، وقد روى عنه جمع من الثقات ، ولم يأت بما ينكر عليه ؛ فهو صدوق يحتج به[1] .

(١) تمام المنة (٢٥) .

إذا تعارض الجرح والتعديل :

يقدم الجرح على التعديل عند التعارض إذا كان سبب الجرح مبيناً ، وكان في نفسه جرحاً مؤثراً[1].

مسألة هل يشترط أن يكون المعدل أو الجارح من طبقة الراوي ؟

اعلم أن هذا الشرط مما لا أصل له عند العلماء ، بل نحن نعلم أن أئمة الجرح والتعديل جرحوا مئات الرواة الذين لم يروهم ، وذلك لما ظهر لهم من عدم ضبطهم لحديثهم بمقابلته بأحاديث الثقات المعروفين عندهم . وهذا شيء معروف لدى المشتغلين بعلم السنة[2] .

قاعدة : يكفي الواحد في التعديل:

قال ابن الصلاح وغيره : إنه يكفي الواحد في التعديل على الصحيح . ولكن هذه القاعدة ليست على إطلاقها ، وأنَّ المقصود بها من لم يكن معروفاً بالتساهل في التوثيق والتصحيح كالحاكم وابن حبان ونحوهما[3] .

---

(١) الصحيحة (٦/٢) والنصيحة (٢٠٢-٢٠٣) .
(٢) الإرواء (٢٧٩/٢) .
(٣) الضعيفة (٤١/٣) .

الجرح والتعديل للراوي من الإمام الواحد:

وما ذلك إلا لاختلاف اجتهاد الناقد في الراوي ، فقد يوثقه ، ثم يتبين له جرح يستلزم جرحه به فيجرحه ، وهذا الموقف هو الواجب بالنسبة لكل ناقد عارف ناصح، وحينئذ فهل يقدم قول الإمام الموثق أم قوله الجارح ؟ لا شك أن الثاني هو المقدم بالنسبة إليه ، لأنه بالضرورة هو لا يجرح إلا وقد تبين له أن في الراوي ما يستحق الجرح به ، فهو بالنسبة إليه جرح مفسر فهو مقدم على التوثيق ، وعليه يعتبر توثيقه قولاً مرجوحاً مرجوعاً عنه[1] .

مسألة وصف الراوي بالصلاح ليس توثيقاً له:

إذ لا تلازم بين كون الرجل صالحاً متنسكاً ، وبين كونه ثقة ضابطاً ، فكم في الصالحين من ضعفاء ومتروكين ؛ كما هو معروف لدى من له عناية بهذا العلم الشريف[2] .

مسألة : عدم الجرح لا يستلزم التوثيق .[3]

مسألة : متى يقال في الراوي : لا أعرفه ؟

يقال فيمن لا ترجمة له[4] .

---

(١) الضعيفة (١١١/٣) .
(٢) الضعيفة (٣٤١/٤) .
(٣) الضعيفة (٣٢١/٢) .
(٤) الضعيفة (٣٥١/٦) .

الاختلاط والتغيّر:

التغير : ليس جرحاً مسقطاً لحديث من وُصِفَ به ؛ إلا عند الترجيح .

وأما من وصف بالاختلاط ؛ فحديثه ضعيف ؛ إلا إذا عرف أنه حدَّثَ به قبل الاختلاط[١] .

القاعدة في حديث المختلطين:

للحافظ برهان الدين الحلبي رسالة لطيفة سماها ((الاغتباط بمن رمي بالاختلاط)) ، نشرها لأول مرة شيخنا في الإجازة الشيخ راغب الطباخ رحمه الله وجزاه خيراً مع رسالتين أخريين إحداهما في المخضرمين ، والأخرى في المدلسين .

والقاعدة في المختلطين أن من سمع منهم قبل الاختلاط ، قبلت روايتهم . ومن سمع منهم بعد ذلك، أو لم يعرف أسمع منهم قبل الاختلاط أو بعده ؟ ، أو سمع منهم في الحالتين لم تقبل[٢] .

زيادة الثقة:

اعلم أنَّ زيادة الثقة مقبولة ما لم تكن منافية لمن هو أوثق منه[٣] ، أو أكثر عدداً[١] .

---

(١) الضعيفة (٣٦٦/٨) .
(٢) أداء ما وجب (٨١) .
(٣) الصحيحة (١٦٨/١) .

مسألة : قاعدتان مشهورتان :

إحداهما : زيادة الثقة مقبولة .

والأخرى : مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه مردودة .

والذي تحرر عندي – من علم المصطلح ، ومن تطبيقهم له على مفردات الأحاديث – أنه لا اختلاف بين القاعدتين ؛ فإن الأولى محمولة على ما إذا تساويا في الثقة والضبط . وأما إذا اختلفا في ذلك ؛ فالاعتماد على الأوثق والأحفظ .

وبذلك تلتقي هذه القاعدة مع القاعدة الأخرى ولا تختلفان أبداً ، ويسمى حديث الأوثق حينذاك : محفوظاً ، ومخالفه : شاذاً .

وهذا هو المعتمد في تعريف (الشاذ) بحسب الاصطلاح كما قال الحافظ[٢] .

---

(١) بداية السول (٥٤) .
(٢) الضعيفة (١٠/٧٥٨) .

تفرد الثقة:

ومن المعروف عند العلماء أن ما تفرد به الثقة فهو حجة ؛ لا يجوز رد حديثه لمجرد التفرد[1] . كما أنه لا يجوز توهيمه بغير حجة[2] .

رواية المبتدعة:

العبرة في الراوي إنما هو كونه مسلماً عدلاً ضابطاً ، أما التمذهب بمذهب مخالف لأهل السنة ؛ فلا يعد عندهم جارحاً ، ما لم ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة ؛ كما بينه الحافظ ابن حجر في شرح النخبة ، وذلك من إنصاف المحدثين وعدلهم مع مخالفيهم ، ولذلك رأينا البخاري يحتج في صحيحه ببعض الخوارج والشيعة والقدرية وغيرهم من أهل الأهواء ؛ لأن العبرة في رواية الحديث إنما هو الثقة والضبط[3] .

الوجادة:

وهي حجة بشروط أهمها : أن يثق بأن هذا الخبر أو الحديث بخط الشيخ الذي يعرفه أو يثق بأن الكتاب الذي ينقل منه ثابت النسبة إلى مؤلفه .

وتصحيح الأحاديث المروية عن طريق الوجادة

---

(١) الصحيحة (٢/٢٧٧) .
(٢) الصحيحة (٢/٢٩٦) .
(٣) الصحيحة (١/٥٦٢) و الصحيحة (١/٧٥٢) .

مما التزمه أئمة الحديث حتى الذين ألفوا في الصحيح ؛ فهذا الإمام مسلم مثلاً يكثر من الرواية في ((صحيحه)) من طريق مخرمة ابن بكير عن أبيه مع نه لم يسمع من أبيه فروايته عنه من كتاب ولا قائل باشتراط اللقاء مع صاحب الكتاب . وإنما يشترط الثقة بالكتاب وأنه غير مدخول .

وأما الوجادة عن كتاب مجهول ؛ فمثله لا يحتج به اتفاقاً [١] .

المكاتبة:

اعلم أنَّ الرواية أحياناً قد تكون مراسلة ومكاتبة بين اثنين لم يلتقيا ، ومع ذلك فهي حجة محمولة على الاتصال عند العلماء كافة[٢] .

القراءة على الشيخ:

وهي نوع من أنواع تلقي الحديث[٣] .

مسألة : لا يشترط لقبول حديث الراوي البلوغ ، وإنما يكفي التمييز فقط ، خلافاً لما ورد في كثير من كتب علم المصطلح [٤] ، إذا اشتراط البلوغ يتنافى مع احتجاجهم بأحاديث صغار الصحابة مثل عبد الله بن

---

(١) الرد على الأنصاري (١٣٠/١) و الإرواء (٢٧٧/٣) .
(٢) النصيحة (٢٥) .
(٣) الإرواء (٣٢٥/٢) .
(٤) الإرواء (٢٢٠/٧) .

عباس – ولد قبل الهجرة بثلاث سنين – وعبد الله بن الزبير أول مولود في الإسلام بالمدينة[1] .

مختلف الحديث:

من القواعد المقررة في علم المصطلح : وجوب الجمع بين الحديثين المتعارضين ما داما من قسم المقبول ، وهو يشمل الصحيح والحسن كما بينه الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» ، لا سيما وبعض الأحاديث في السنن وغيرها قد تكون في الصحة مثل بعض ما في «الصحيحين» وتارة أعلى. فتأمل . ولا يجوز رد الحديث الصحيح بمعارضته لما هو أصح منه ، بل يجب الجمع والتوفيق بينهما[2].

من أسباب اختلاف الروايات :

هنا حقيقة يجهلها من لم يمارس هذا العلم ممارسة طويلة ، ولم يتفقّه بأساليب الحفاظ النقاد في معالجة الاختلاف بين الروايات ، وهي أنهم يلاحظون – أحياناً – أن الخلاف إنما سببه الاختصار – لسبب أو آخر – ؛ فقد يقتطع الثقة من الحديث قطعة تناسب المقام ، وقد لا يرفعه لاعتقاده أنه معروف عند الحاضرين ، إلى غير ذلك من الأسباب التي تختلف

---

(١) الباعث (١/٢٨٠) .
(٢) إصلاح المساجد (١٥٢) و الصحيحة (١/٨٢٦) .

باختلاف الظروف المحيطة بالرواة[1] .

رواية الحديث بالمعنى:

اتفق جمهور العلماء على جواز رواية الحديث بالمعنى بتفصيل مذكور في محله من هذا العلم ((المصطلح))، وقالوا : ينبغي لمن يروي حديثاً بالمعنى بأن يقول : أو كما قال ، أو نحو هذا[2] .

مسألة : إذا روى [الراوي] حديثاً بسنده ، ثم أتبعه بإسناد له آخر ، وقال في آخره : ((مثله)) ، أو: ((نحوه)) – وهو ضابط محرر – فهل يجوز رواية لفظ الحديث الأول بإسناد الثاني ؟

قال شعبة : لا ، وقال الثوري : نعم .

وقال يحيى بن معين : يجوز في قوله : ((مثله)) ، ولا يجوز في : ((نحوه)) .

قلت : وهو الصواب ؛ لأننا لاحظنا كثيراً اختلاف متن الحديث الذي أشير إليه بقوله : ((نحوه)) عن متن الحديث الذي سبق قبله ، فيكون هذا أتمَّ ، وذا مختصراً ، فتنبه[3] .

---

(١) النصيحة (٤٤) .
(٢) تصحيح حديث إفطار الصائم (٢٣) .
(٣) الباعث (٤١٧/٢) .

مسألة : إذا شك في وصل الحديث ؛ هل يقطعه ؟

اعلم أنَّ الأولى إذا حذف أو قطع أن ينبه على ذلك ، فإنه إذا فعل قد يستفاد منه تقوية الوصل ، أو الزيادة إذا جاءت من طريق راوٍ سيئ الحفظ ، فتأمل[١] .

اختصار الحديث مخافة التهمة:

لا أرى جواز هذا ، بل عليه أن يرويه بتمامه ، وإلا فإنه داخل في وعيد كتمان العلم ، ولا يبرر له الكتمان الخشية المذكورة إذا كان يعلم من نفسه الصدق ؛ فإنَّ الله تعالى الخبير بما في الصدور سوف يكشف للناس عن صدقه بفضل حرصه على رواية حديث نبيه ﷺ كما سمعه[٢] .

كتابة الحديث النبوي:

اعلم أنه قد كان هناك خلاف قديم بين السلف في كتابة الحديث النبوي ، فمنهم المانع ، ومنهم المبيح[٣]، ثم استقر الأمر على جواز الكتابة ، بل وجوبها ، لأمر النبي ﷺ بها في غير ما حديث واحد كقوله ﷺ : ((اكتبوا لأبي شاة)) . أخرجه البخاري .

---

(١) الباعث (٢/٤٠٧) .
(٢) الباعث (٢/٤٠٦) .
(٣) قال الشيخ : ، وستأتي في الكتاب آثار غير قليلة من النوعين ، وهو ((العلم)) لأبي خيثمة (١١٥) .

ومن المعلوم أن الحديث هو الذي تولى بيان ما أجمل من القرآن وتفصيل أحكامه ، ولولاه لم نستطع أن نعرف الصلاة والصيام ، وغيرهما من الأركان والعبادات على الوجه الذي أراده الله ﷻ. وما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب . ولقد ضل قوم في هذا الزمان ـ زعموا ـ استغناءهم عن الحديث بالقرآن ، وهو القائل ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما أنزل إليهم ﴾ فأخبر أن ثمة مبيّناً ؛ وهو القرآن ، ومبيّناً ؛ وهو الرسول عليه السلام وحديثه ، وقد أكد هذا قوله ﷺ في الحديث الصحيح المشهور : ((ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه)).

إصلاح اللحن في الحديث:

عن عبد الله بن أحمد بن حنبل أنَّ أباه كان يصلح اللحن الفاحش ، ويسكت عن الخفي السهل .

قلت : وهذا هو الأرجح عندي[١] .

وله أن يرويه على الصواب ثم ينبه على ما في سماعه من اللحن[٢] .

---

(١) الباعث (٤١٠/٢) .
(٢) الباعث (٤١٠/٢) .

التضبيب:

ويسمى أيضاً التمريض : أن يُمَدَّ على الكلمة خطٌّ أوله كالصاد ، هكذا (صـ) ، ليدل على اختلاف الكلمة ، ويوضع على ما هو ثابت نقلاً فاسدٌ لفظاً أو معنى ، أو ضعف أو ناقص ؛ فيشار بذلك إلى الخلل الحاصل ، وأن الرواية ثابتة به ، لاحتمال أن يأتي من يظهر له فيه وجه صحيح .

وهذا بخلاف كلمة (صح) على الكلمة ؛ فإنها إنما توضع على كلام صحَّ رواية ومعنى ، وهو عرضة للشك أو الخلاف ، فيكتب ذلك عليه ليعرف أنه لم يغفل عنه ، وأنه قد ضبط ، وصح ذلك على الوجه[1] .

التصحيف:

ألف فيه أبو أحمد العسكري كتابه القيم : ((تصحيفات المحدثين))[2] .

[مثاله] : هدبة بالباء الموحدة ، وقع في ((فيض القدير)) : هدية بالمثناة التحتية[3].

عتاب محرف من غياث[4] .

---

(١) الباعث (٣٩٢/٢) .
(٢) الصحيحة (١١٤٠/٦) .
(٣) الضعيفة (٨٩/٣) .
(٤) الضعيفة (٢١٤/١٠) .

المدرج[1]:

رواية التابعين بعضهم عن بعض:

وذلك معروف ثابت في ((الصحيحين)) وغيرهما. بل قد يكون عددهم إلى ستة أو سبعة ، وهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض ، كما قال الحافظ في ((شرح النخبة)) (١٧) [2] .

رواية الأكابر عن الأصاغر:

وهي : أن تكون روايته عمن هو أصغر منه سناً[3].

العالي والنازل:

العالي : نوع من أنواع الحديث والرواية بالأسانيد يقل فيها عدد الرواة ؛ قال ابن كثير : ((وهو نوع قليل الجدوى بالنسبة إلى بقية الفنون)) .

وترى بيانه في ((الباعث الحثيث)) (١٨١-١٨٤)[4].

(١) النصيحة (٢١٠) .
(٢) غاية المرام (٤٥) .
(٣) الصحيحة (٢٢٢/٢) .
(٤) الرد المفحم (٧١) .

من حدث بحديث ثم نسيه:

في ذلك جمع الخطيب البغدادي كتابه «أخبار من حدث ونسي» واختصره السيوطي . وأظن أنه يوجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف الإسلامية بحلب .

وقال الحافظ في «الفتح»: أن مسلماً كان يرى صحة الحديث ولو أنكره راويه إذا كان الناقل عدلاً.

قلت: وينبغي أن يكون مذهب البخاري أيضاً [١].

المتفق والمفترق:

مثاله : عبد الله بن نافع – وهو ابن أبي نافع الصائغ – غير عبد الله بن نافع مولى ابن عمر [٢] .

يوسف بن عطية وهو غير يوسف بن عطية أبي سهل الصفار [٣] .

* * *

---

(١) أداء ما وجب (٨٠-٨١) .
(٢) الضعيفة (٣٩٠/٧) .
(٣) الضعيفة (١٣٩/١٠) .

فهرس المواضيع

؟

* * *